3139 ـ حلَّفها زوجها على ذنب فعلته

السؤال

زوجها حلفها على شيء محرم فعلته في الماضي ، فماذا تفعل ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

عرضنا هذا السؤال على فضيلة الشيخ عبد الله بن جبرين فأجاب حفظه الله :

إذا خشيت من محذور أو ضرر كالطلاق وشيوع السمعة السيئة عنها ، حلفت واستغفرت وأكثرت من الأعمال الصالحة .

وليس عليها كفارة لأن هذا حلف على ماضٍ مع كذب ، والكفارة هي التوبة النصوح . والله أعلم .